

نطاق الضريبة في المملكة


النظام الضريبي في المملكة

تم إنشاء "مصلحة الزكاة والدخل" في عام ١٣٧٠ هـ. ويعتبر نظام ضريبة الدخل أول نظام طبقت أحكامه لأول مره في ١٠/١/١٣٧٠ هـ. وبمقتضاه كانت ضريبة الدخل تفرض على غير المواطنين السعوديين بحيث تم استثناء المواطنين السعوديين بتطبيق نظام جباية الزكاة عليهم.

وتنفيذاً لأحكام الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون بتاريخ ٢١/٣/١٤٠٣ هـ صدر مرسوم ملكي بالموافقة على معاملة مواطني دول مجلس التعاون معاملة المواطنين السعوديين.

وفي ٣٠/٧/١٤٣٧ هـ صدر مرسوم ملكي يقضي بتحول "مصلحة الزكاة والدخل" إلى الهيئة العامة للزكاة والدخل.

ثم تم تطبيق ضريبة القيمة المضافة (على السعوديين وغير السعوديين) بعدما صدر النظام الداخلي الضريبي في المملكة بمرسوم ملكي في ٢/١١/١٤٣٨ هـ وأوجب العمل به في ١/١/٢٠١٨ م.



أولاً: الضرائب المطبقة على غير السعوديين:

من هو المواطن السعودي؟

هو الشخص الذي يحمل الجنسية السعودية، ومن يعامل معاملته. ويتم معاملة رعايا وشركات دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية معاملة السعوديين والشركات السعودية.

من هو المقيم؟

هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري، ممن تنطبق عليهم شروط الإقامة المحددة في النظام، أو أي إدارة حكومية أو وزارة أو هيئة عامة في المملكة.

ويعد الشخص الطبيعي مقيماً في المملكة إذا توافرت فيه الشروط التالية:

١- أن يكون له مسكن دائم في المملكة وأن يقيم فيه لمدة لا تقل عن ثلاثين يوماً في السنة الضريبية سواء كانت متصلة أو منفصلة.

٢- أن يقيم في المملكة لمدة لا تقل عن ١٨٣ يوماً خلال السنة الضريبية سواء كانت متصلة أو منفصلة، وتعد الإقامة لجزء من اليوم إقامة يوم كامل.

وتعد الشركة مقيمة في المملكة إذا توافرت فيها الشروط التالية:

١- أن تكون منشأة وفقاً لنظام الشركات في المملكة.

٢- أن تقع إدارتها الرئيسية في المملكة.

من هو غير المقيم؟

هو كل شخص لا تنطبق عليه صفة المقيم، ولا يعتد بجنسيته لتحديد مكان إقامته حيث يعتبر الشخص (الطبيعي أو الاعتباري) غير مقيم في المملكة إذا لم تنطبق عليه شروط الإقامة وبغض النظر عن جنسيته.

ويكون غير المقيم خاضعاً لضريبة الدخل إذا كان ممارساً للنشاط في المملكة من خلال منشأة دائمة أو لديه دخل آخر من مصادر في المملكة (خدمات استشارية، أرباح موزعة).

ويقصد بالمنشأة الدائمة لغير المقيم أنها مكان دائم يمارس فيه نشاطه أو يمارس من خلال وكيل له غير مستقل (يتمتع بصلاحيات من أهمها إجراء مفاوضات عنه أو إبرام العقود نيابة عنه، أو لديه رصيد من السلع يلبي بها طلبات العملاء نيابة عن غير المقيم).

ويعتبر الشخص غير المقيم مالكاً لمنشأة دائمة إذا كان شريكاً في شركة أشخاص (مقيمة) وذلك بحدود حصته في شركة الأشخاص.

من هو المكلف بالضريبة؟

هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الخاضع للضريبة بمقتضى هذا النظام وهو بذلك يتحمل عبئها ويلتزم بدفعها إلى هيئة الزكاة والدخل أو عن طريق الغير الملزم بالاستقطاع من المنبع.

أما إذا كان المكلف شخصاً اعتبارياً	فإذا كان المكلف شخصاً طبيعياً
<p>أي إذا كان المكلف على شكل شركة أموال، مثل الشركة المساهمة، أو الشركة ذات المسؤولية المحدودة، أو شركة التوصية بالأسهم، فتكون الضريبة على <u>أرباح الشركات</u>. وتعد صناديق الاستثمار شركة أموال لأغراض هذا النظام. ويعامل الشركاء الموصون في شركات التوصية البسيطة والأسهم معاملة شركات الأموال، حيث ينظر إلى هؤلاء الموصين باعتبارهم يكونون جانباً من الشخصية المعنوية للشركة دون مراعاة لذواتهم الفردية.</p>	<p>قد تفرض الضريبة على <u>الأشخاص الطبيعيين</u> (الأفراد). ويعامل الشركاء المتضامنون في شركات الأشخاص والتوصية بالأسهم معاملة الأشخاص الطبيعيين (الأفراد).</p>

١- ضريبة الدخل:

من هم المكلفون وفقاً لنظام ضريبة الدخل في المملكة؟

- ١- الشخص الطبيعي المقيم غير السعودي الذي يمارس النشاط في المملكة.
- ٢- (الأشخاص الاعتباريين) شركات الأموال المقيمة عن حصص الشركاء غير السعوديين التي تمارس النشاط في المملكة.
- ٣- الشخص غير المقيم الذي يمارس النشاط في المملكة من خلال منشأة دائمة.
- ٤- الشخص غير المقيم الذي لديه دخل خاضع للضريبة من مصادر في المملكة.
- ٥- الشخص الذي يعمل في مجال استثمار الغاز الطبيعي (سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً، سعودياً أو غير سعودي، مقيماً أو غير مقيم).
- ٦- الشخص الذي يعمل في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية (طبيعي أو اعتباري، سعودي أو غير سعودي، مقيم أو غير مقيم).

ما هو سعر ضريبة الدخل؟

أ- سعر الضريبة على الوعاء الضريبي هو ٢٠٪ لكل من:

- ١- شركة الأموال المقيمة.
- ٢- الشخص الطبيعي المقيم غير السعودي الذي يمارس النشاط.
- ٣- الشخص غير المقيم نتيجة لنشاط يمارسه في المملكة من خلال منشأة دائمة.

ب- سعر الضريبة على الوعاء في مجال استثمار الغاز الطبيعي هو ٢٠٪.

ج- سعر الضريبة على الوعاء في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية كما يلي:

- ٥٠٪ للمكلف الذي يبلغ إجمالي استثماراته الرأسمالية في المملكة مبلغاً يزيد على ٣٧٥ مليار ريال.
- ٦٥٪ للمكلف الذي يبلغ إجمالي استثماراته الرأسمالية في المملكة مبلغاً يزيد على ٣٠٠ مليار ريال وحتى مبلغ ٣٧٥ مليار ريال.
- ٧٥٪ للمكلف الذي يبلغ إجمالي استثماراته الرأسمالية في المملكة مبلغاً يزيد على ٢٢٥ مليار ريال وحتى مبلغ ٣٠٠ مليار ريال.
- ٨٥٪ للمكلف الذي يبلغ إجمالي استثماراته الرأسمالية في المملكة مبلغاً لا يزيد على ٢٢٥ مليار ريال.

د- أسعار ضريبة الاستقطاع ستطبق على الشخص غير المقيم الذي يحقق دخلاً من مصادر في المملكة. سيتم التطرق لها لاحقاً.

ما هو الدخل الخاضع للضريبة؟

الدخل الخاضع للضريبة هو إجمالي الدخل شاملاً كافة الإيرادات والأرباح والمكاسب مهما كان نوعها ومهما كانت صورة دفعها الناتجة عن مزاوله النشاط، بما في ذلك الأرباح الرأسمالية وأي إيرادات عرضية، مستقطعاً منه الدخل المُعفى.

ما هو الوعاء الضريبي؟

أ- الوعاء الضريبي لشركة الأموال المقيمة هو حصص الشركاء غير السعوديين وحصص الشركاء العاملين في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية من دخلها الخاضع للضريبة من أي نشاط من مصادر في المملكة محسوماً منه المصاريف الجائزة بمقتضى هذا النظام.

ب- الوعاء الضريبي للشخص الطبيعي المقيم غير السعودي هو دخله الخاضع للضريبة من أي نشاط من مصادر في المملكة محسوماً منه المصاريف الجائزة بمقتضى هذا النظام.

ج- الوعاء الضريبي لغير المقيم الذي يمارس النشاط في المملكة من خلال منشأة دائمة هو دخله الخاضع للضريبة الناتج عن نشاط تلك المنشأة أو المرتبط بها، محسوماً منه المصاريف الجائزة بمقتضى هذا النظام.

د- يحتسب الوعاء الضريبي للشخص الطبيعي الواحد بشكل مستقل عن غيره.

محاضرة ٢

هـ- يحتسب الوعاء الضريبي لشركة الأموال بشكل مستقل عن المساهمين أو الشركاء فيها أو الشركات التابعة لها.

و- الوعاء الضريبي للشخص الذي يعمل في إنتاج الزيت والمواد الهيدروكربونية هو دخله الخاضع للضريبة محسوماً منه المصاريف الجائزة الحسم. ولا يشمل ذلك الوعاء الضريبي المتعلق بمجال استثمار الغاز الطبيعي لهذا الشخص.

ز- الوعاء الضريبي للشخص الذي يعمل في مجال استثمار الغاز الطبيعي هو دخله الخاضع للضريبة في مجال استثمار الغاز الطبيعي محسوماً منه المصاريف الجائزة بمقتضى هذا النظام.

حقوق المكلفين بالضريبة



من أبرز حقوق المكلفين، أن يتوفر لدى هيئة الزكاة والدخل جهاز إداري كفاء ومدرب تدريباً عالياً بحيث يمكنه من تطبيق أحكام نظام الضريبة تطبيقاً عادلاً، بالإضافة إلى صياغة مواد النظام الضريبي بشكل مبسط بعيداً عن الغموض واللبس بحيث يفهم المكلف طبيعة الالتزام الضريبي الواقع عليه.

١- الحق في سرية المعلومات:

تُحافظ الهيئة وجميع الأشخاص العاملين بها على سرية المعلومات المتعلقة بالمكلفين التي يطلعون عليها بحكم وظائفهم. وفي بعض الاستثناءات يجوز لهم الكشف عن المعلومات للجهات الآتية فقط:

- ١- موظفو الهيئة لغرض تنفيذ واجباتهم وفقاً للنظام.
- ٢- موظفو مصلحة الجمارك لغرض تطبيق النظام الجمركي.
- ٣- ديوان المراقبة العامة لأغراض التدقيق والمراجعة بحكم اختصاصه.
- ٤- السلطات الضريبية للدول الأجنبية وفقاً للمعاهدات التي تكون المملكة طرفاً فيها.
- ٥- الأجهزة المسؤولة عن تطبيق النظام لغرض الملاحقة الجنائية للمخالفات الضريبية.
- ٦- أي جهة قضائية في المملكة بناءً على أمر منها لتحديد الضريبة الواجبة على المكلف في قضية تنظرها، أو لأي أمر إداري أو جنائي آخر تنظره.

محاضرة ٢

ويلتزم الشخص الذي يتلقى معلومات بالمحافظة على سريتها، وعدم استخدامها إلا للغرض الذي طلبت من أجله. إلا أنه يجوز كشف معلومات متعلقة بمكلف ما إلى شخص آخر بناءً على موافقة خطية من المكلف.

٢- الحق في الإشعار بالربط والاعتراض عليه:

للهيئة الحق في تصحيح وتعديل الضريبة المبينة في الإقرار المقدم من المكلف بما يجعلها متوافقة مع أحكام النظام، ولها الحق في إجراء الربط الضريبي إذا لم يقدم المكلف إقراره، كما لها الحق في إجراء ربط إضافي على المكلف إذا اتضح للهيئة بأن الضريبة التي قبلتها في السابق غير صحيحة.

وبالمقابل، فإن على الهيئة إشعار المكلف بالربط الضريبي وبالربط الإضافي ومبرراته وبالضريبة الواجبة عليه بخطاب رسمي مسجل، أو بأي وسيلة أخرى تثبت استلامه للإشعار. ويحق للمكلف الاعتراض عليه وفقاً لما تقضي به قواعد الاعتراض والاستئناف كالتالي:

- يجوز للمكلف الاعتراض أو التظلم على ربط الهيئة على صدور قرار بالعقوبة ضده وذلك خلال ٣٠ يوماً من تاريخ العلم به، ويصبح الربط نهائياً والضريبة واجبة السداد إذا وافق المكلف على الربط أو لم يعترض عليه خلال المدة المذكورة.

- لا يعد الاعتراض مقبولاً ما لم يسدد المكلف المستحق عن البنود غير المعترض عليها أثناء الفترة المحددة للاعتراض، أو ما لم يحصل على الموافقة على تقسيط الضريبة.

٣- الحق في رد المبالغ الزائدة:

- يجوز للمكلف طلب استرداد أي مبالغ مسددة بالزيادة في أي وقت خلال خمس سنوات من السنة الضريبية المسددة عنها بالزيادة.

- على الهيئة دراسة طلب المكلف والتحقق من وجود مبالغ مدفوعة بالزيادة من قبله، وإنهاء إجراءات رد تلك المبالغ خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ استلام الهيئة للطلب.

- لا ينظر إلى أي مطالبات رد مبالغ مسددة بالزيادة إذا كان هناك إقرارات ضريبية لم يتم تقديمها للهيئة.

- لا ينظر إلى أي مطالبات رد لمبالغ مسددة بالزيادة في حالات الاعتراض أو الاستئناف، إلا بعد صدور حكم نهائي يؤكد استحقاق المكلف لهذه المبالغ، وتقديم طلب بذلك من قبله.

- إذا تأخرت الهيئة في رد المبالغ التي ثبت سدادها بالزيادة، يصرف للمكلف تعويض قدره ١% من المبلغ الزائد عن كل (٣٠) يوم تأخير تبدأ بعد مضي (٣٠) يوماً على طلب الاسترداد حتى تاريخ الرد، ولا يحتسب للمكلف أي تعويض عن المدة التي يقل التأخير فيها عن (٣٠) يوماً.

٤- الحق في تسقيط الضريبة:

رغبة في التيسير على المكلفين في تسديد الضريبة، فإن لوزير المالية صلاحية تسقيط المبالغ المستحقة على المكلف من ضرائب وغرامات وله الحق في تفويض مدير عام الهيئة فيما يراه من هذه الصلاحية، كما له أيضاً - أو لمن يفوضه في ذلك - حق إلغاء التسقيط متى تبين له أن حقوق الخزينة العامة معرضة للضياع متى توفرت الأسباب والمبررات الكافية في إطار الضوابط والشروط التي حددها النظام كالتالي:

- يجب على المكلف تقديم طلب خطي لهيئة الزكاة والدخل موضحاً فيه قيمة الضريبة الواجبة عليه والفترة المتعلقة بها وأسباب عدم قدرته على سداد المبلغ في تاريخ استحقاقه. وتقوم الهيئة بدراسة الطلب خلال ٣٠ يوم. كما يشمل الطلب تحديد عدد الأقساط وقيمة كل قسط وأي دفعات مقدمة.

- يجب ألا تزيد مدة التسقيط عن عدد السنوات المستحق عنها الالتزام الضريبي المتراكم.

- يصبح قرار التسقيط لاغياً في حال التوقف عن سداد قسطين متتاليين، أو إذا تبين أن حقوق الخزينة العامة معرضة للضياع. وبالتالي يلزم المكلف بسداد كل ما يستحق عليه بالكامل.

تفرض غرامة التأخير بواقع ١٪ من قسط الضريبة الذي تم تأخيرها.

٥- الحق في إسقاط دين الضريبة والغرامات:

لوزير المالية صلاحية إسقاط دين الضريبة والغرامات بقرار منه متى توفرت أسباب استحالة تحصيلها، التي حددها النظام على النحو التالي:

- ١- إفلاس المكلف بموجب حكم قضائي.
- ٢- وفاة الشخص الطبيعي وثبوت عدم وجود تركة يمكن استيفاء الدين منها.
- ٣- عدم وجود أموال منقولة أو غير منقولة لسداد دين الضريبة عند تصفية شركات الأموال.
- ٤- المبالغ التي اتخذت بحقها جميع إجراءات التحصيل الإلزامي دون جدوى.

التزامات المكلفين بالضريبة



١- الالتزام باستعمال التاريخ الهجري:

التاريخ الهجري هو التاريخ الرسمي الذي تعمل به المملكة العربية السعودية والمعتمد لديها لما في ذلك من الحفاظ على الهوية الإسلامية المميزة. وإذا ما كانت هناك حالات تستدعي الإشارة فيها إلى التاريخ الميلادي، فيكتب التاريخ الهجري ثم يشار إلى التاريخ الميلادي الموافق.

٢- الالتزام بتسجيل النشاط الجديد:

على كل شخص خاضع للضريبة بموجب هذا النظام أن يقوم بتسجيل نشاطه لدى الهيئة قبل نهاية سنته المالية الأولى. سواء كان النشاط مهنيًا أو تجاريًا أو صناعيًا أو خدميًا وسواء كان على شكل منشأة فردية أو شركات أشخاص أو أموال.

وفي حالة عدم التسجيل في الموعد النظامي تفرض غرامة مقدارها ألف (١٠٠٠) ريال على الشخص الطبيعي، وعشرة آلاف (١٠٠٠٠) ريال على شركات الأموال وخمسة آلاف (٥٠٠٠) ريال على الكيانات الأخرى.

وبمقتضى التسجيل يعطى لكل شخص رقماً مميزاً خاصاً به يلزم بتدوينه في جميع مكاتباته مع الهيئة.

٣- الالتزام بمسك الدفاتر والسجلات باللغة العربية:

على المكلف (باستثناء غير المقيم الذي ليس له منشأة دائمة في المملكة وكذلك الأنشطة الصغيرة وذات الدخول المحدودة التي لا يتطلب نشاطها مسك حسابات أو سجلات) أن يمك الدفاتر التجارية والسجلات المحاسبية الضرورية داخل المملكة باللغة العربية وأن يحتفظ بالمستندات التي تثبت صحتها والبيانات والإيضاحات التي تفسرها للتحديد الدقيق للضريبة الواجبة عليه.

وفي حال إمساك الدفاتر بغير اللغة العربية، فيجب أن يقوم المكلف بترجمة دفاتره والمصادقة عليها من المحاسب القانوني المرخص له.

ويجوز للمكلف تدوين بياناته باستخدام الحاسب الآلي وفق شروط معينة لكي تصبح نظامية ومقبولة كبديل للدفاتر المحاسبية الممسوكة يدوياً.

٤- الالتزام باعتماد الحسابات من محاسب قانوني:

يتطلب نظام ضريبة الدخل أن تقدم الحسابات النظامية مرفقة بالإقرار الضريبي في الموعد المحدد، وبالنسبة للمكلف الذي يتجاوز دخله الخاضع للضريبة قبل حسم المصروفات مليون ريال سعودي فيجب أن يشهد محاسب قانوني مرخص له بمزاولة المهنة بالمملكة بما يلي:

محاضرة ٢

- يشهد بصحة الإقرار وما تضمنه من معلومات وخصوصاً التأكيد على أن معلومات الإقرار مستخرجة من دفاتر وسجلات المكلف ومطابقة لها.

- يشهد بأن الإقرار معد وفقاً للنظام الضريبي في المملكة.

٥- الالتزام بتقديم الإقرارات في مواعيدها النظامية:

الإقرار الضريبي هو بيان موقع عليه من المكلف -أو من يفوضه- يتم من خلاله تحديد المبلغ الخاضع للضريبة ومقدار هذه الضريبة وفق متطلبات النظام الضريبي.

ويقدم الإقرار الضريبي عادة على استمارة خاصة تحتوي على جميع الإيرادات والمصروفات.

أنواع الإقرارات التي تقدم إلى الهيئة هي:

- ١- الإقرار الضريبي عن النشاط.
- ٢- الإقرار الضريبي عن الفترة الضريبية القصيرة في حالة التوقف عن النشاط في المملكة.
- ٣- إقرار ضريبي لغرض المعلومات بالنسبة لشركات الأشخاص.

المكافئين المحددين لتقديم إقرار ضريبي:

- ١- شركة أموال مقيمة.
- ٢- شخص طبيعي غير سعودي مقيم يمارس النشاط.
- ٣- غير مقيم له منشأة دائمة في المملكة.

ضوابط تقديم الإقرارات الضريبية:

- يجب على كل مكلف مطالب بتقديم إقرار أن يقدمه وفقاً للنموذج المعتمد، وتدوين رقمه المميز عليه، وتسديد الضريبة المستحقة بموجبه إلى الهيئة.

- يجب تقديم الإقرار الضريبي خلال (١٢٠) يوماً من انتهاء السنة الضريبية التي يمثلها الإقرار.

- على المكلف الذي توقف عن النشاط إشعار الهيئة وتقديم إقرار ضريبي عن الفترة الضريبية القصيرة التي تنتهي بتاريخ توقفه عن مزاوله النشاط، وذلك خلال (٦٠) يوماً من تاريخ التوقف.

- يجب على المكلف الذي يتجاوز دخله الخاضع للضريبة مليون ريال سعودي أن يشهد محاسب قانوني مرخص له بمزاولة المهنة بالمملكة بصحة الإقرار.

- يجب على كل شخص يعهد إليه بمسؤولية تصفية شركة، إجراءات التركة، الإفلاس، أو الإعسار أن يشعر الهيئة خطياً وأن يقدم الإقرار الضريبي في الموعد النظامي حتى انتهاء التصفية وتسديد الضريبة في مدة لا تتجاوز (٦٠ يوماً) من تاريخ انتهاء التصفية.

- يقع عبء إثبات ما ورد في الإقرار الضريبي على المكلف وفي حالة عدم تمكنه من الإثبات يحق للهيئة تطبيق الجزاءات النظامية عليه.

٦- الالتزام بتسديد الضريبة على دفعات معجلة:

يجب على المكلف الذي يحقق إيرادات في السنة الضريبية أن يدفع مبلغ الضريبة على أقساط دورية خلال السنة الضريبية مقدماً تحت حساب الضريبة.

وفي نهاية السنة المالية للمكلف تقوم الهيئة باتخاذ إجراءات الربط وتحديد مبلغ الضريبة وتتم التسوية النهائية بين المكلف والهيئة حيث يطالب المكلف بدفع ما تبقى عليه أو يرد له ما قد يزيد عن قيمة الضريبة المربوطة أو يرحل هذا المبلغ كقسط مقدم تحت حساب الضريبة.

ضوابط تحصيل الضريبة على دفعات معجلة:

- تحقق إيرادات للمكلف خلال السنة الضريبية.

- أن يتم السداد على ثلاث دفعات متساوية في أو قبل اليوم الأخير من الشهر السادس، والشهر التاسع، والشهر الثاني عشر من السنة الضريبية.

- أن تكون الدفعة بما نسبته ٢٥% من ضريبة المكلف المستحقة عليه ناقصاً الضريبة المستقطعة عنه في السنة الضريبية السابقة.

- وبالتالي يكون مقدار الدفعة المعجلة هو ناتج المعادلة الآتية:

$$٢٥\% \times (أ - ب)$$

حيث أن:

أ = ضريبة المكلف عن السنة السابقة طبقاً لإقراره

ب = مقدار الضريبة المسددة عن طريق الاستقطاع من المنبع في السنة السابقة

- لا يلزم المكلف بتسديد دفعات معجلة إذا لم يبلغ ناتج المعادلة أعلاه مبلغاً مقداره ٥٠٠.٠٠٠ ريال.

- للهيئة صلاحية تخفيض أي دفعة من الدفعات مستحقة السداد إذا اقتنعت أن دخل المكلف للسنة الضريبية باستثناء الدخل الذي يتم استقطاع الضريبة عنه من المنبع سيكون أقل وبشكل كبير من دخل السنة السابقة.

- تعد الدفعة المسددة بمقتضى هذه المادة دفعة على الحساب من إجمالي ضريبة المكلف عن السنة الضريبية المسددة عنها.

محاضرة ٢

- تنطبق أحكام هذا النظام الخاصة بالتحصيل وإجراءاته الإلزامية على دفعات الضريبة المعجلة مثلما تنطبق على الضريبة نفسها.

مثال:

قدمت إحدى الشركات إقرارها الضريبي عن السنة المنتهية في ٢٠١٥/١٢/٣١ م، وسددت الضريبة المستحقة للهيئة بموجب هذا الإقرار وقدرها ٦ ٤٠٠ ٠٠٠ ريال. وقد بلغت الضريبة المستقطعة عن الشركة من قبل إحدى الجهات لنفس العام مبلغ ٤ ٠٠٠ ٠٠٠ ريال.

المطلوب:

١- ما هو مقدار الدفعة المعجلة الواجب دفعها عن العام المنتهي في ٢٠١٦/١٢/٣١ م؟

$$\begin{aligned} \text{مقدار الدفعة} &= ٢٥\% \times (٦٤٠٠٠٠٠ - ٤٠٠٠٠٠٠) \\ &= ٢٤٠٠٠٠٠ \times ٢٥\% \\ &= ٦٠٠٠٠٠ \text{ ريال} \end{aligned}$$

٢- هل يتوجب على هذه الشركة سداد دفعات معجلة تحت حساب الضريبة عن العام المنتهي في ٢٠١٦/١٢/٣١ م؟

نعم، لأن قيمة الدفعة المعجلة التي تم حسابها في الفقرة السابقة تزيد عن ٥٠٠ ٠٠٠ ريال.

٣- إذا كانت الإجابة بنعم فما هي مواعيد سداد الدفعات المعجلة؟

الدفعة المعجلة الأولى = ٦٠٠ ٠٠٠ ريال وتسدد في أو قبل ٢٠١٦/٦/٣٠ م.
الدفعة المعجلة الثانية = ٦٠٠ ٠٠٠ ريال وتسدد في أو قبل ٢٠١٦/٩/٣٠ م.
الدفعة المعجلة الثالثة = ٦٠٠ ٠٠٠ ريال وتسدد في أو قبل ٢٠١٦/١٢/٣٠ م.

ملاحظات:

أولاً: عند قيام الشركة بتقديم إقرارها الضريبي عن العام ٢٠١٦ م في أو قبل ٢٠١٧/٤/٣٠ م (خلال ١٢٠ يوم) فإنه يوجد احتمالين:

- أن تكون الضريبة المستحقة < قيمة الدفعات الثلاثة المعجلة
يعني ذلك أنه توجد فروقات على الشركة وعليها سداد تلك الفروقات للهيئة.
- أن تكون الضريبة المستحقة > قيمة الدفعات الثلاثة المعجلة
يعني ذلك أنه توجد مبالغ مسددة بالزيادة ويحق للمكلف المطالبة باستردادها.

ثانياً: إذا كانت نتيجة المعادلة المستخدمة لحساب الدفعة المعجلة أقل من ٥٠٠ ٠٠٠ ريال ففي هذه الحالة فإن الشركة غير ملزمة بسداد ضريبة على ٢٠١٦ م على دفعات معجلة.

إقليمية الضريبة

للنظام الضريبي نطاقين:

أ- نطاق الزمان:

إن للنظام الضريبي نطاقاً زمنياً إذ الأصل هو عدم رجعية النظام الضريبي حيث لا يحق اللجوء إلى الرجعية إلا في أضيق الحدود وفي حالة الظروف الاستثنائية.

أي أن النظام الضريبي يسري من وقت صدوره أو في تاريخ لاحق، ولا يسري بأثر رجعي. وتطبق هذه القاعدة في حالة رفع أو تخفيض سعر الضريبة أو إلغاؤها.

ب- نطاق المكان "إقليمية الضريبة":

يعرف نطاق سريان الضريبة من حيث المكان بمبدأ "إقليمية الضريبة". حيث أن الأصل في فرض الضريبة وتحصيلها يتحدد بحدود الدولة الإقليمية ولا يتعداه إلى غيره من أقاليم الدول الأخرى.

والنظام الضريبي لأي دولة يطبق إقليمياً عندما يقوم على واحد أو أكثر من المبادئ الثلاثة التالية: مبدأ التبعية السياسية، مبدأ التبعية الاقتصادية ومبدأ الإقامة.

أما عن نظام ضريبة الدخل في المملكة فهو يأخذ بمبدأ إقليمية الضريبة (التبعية الاقتصادية) الذي يستند على مبدأ التبعية الاقتصادية، وهي عبارة عن العلاقة التي تنشأ بين الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الأجانب وبين المملكة بحكم مساهمتهم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية داخل المملكة.

أي أن تفرض الضريبة على كل من يفترض فيه الاستفادة من خدمات الدولة سواء عن طريق إقامته في إقليم الدولة أو عن طريق تملكه ممتلكات في أرضها تدر دخلاً عليه، أو عن طريق ممارسة النشاط في إقليم الدولة.

متى تعتبر الأنشطة خاضعة للضريبة تطبيقاً لمبدأ إقليمية الضريبة؟

إن نظام ضريبة الدخل جعل تحقق إقليمية الضريبة والخضوع لها يتم بتحقق شرطين:

الشرط الأول: ممارسة النشاط:

أن تتم ممارسة النشاط من خلال منشأة دائمة بقصد الربح داخل المملكة أو داخلها وخارجها في آن واحد، وذلك سواء كان الخاضع للضريبة مقيماً في المملكة أو في خارجها.

وتشمل عبارة المنشأة الدائمة على الحالات التالية:

- مواقع الإنشاء، ومرافق التجميع، وممارسة الأعمال الإشرافية المتعلقة بها.
- التركيبات والمواقع المستخدمة في أعمال المسح للموارد الطبيعية.
- قاعدة ثابتة يمارس منها الشخص الطبيعي غير المقيم نشاطه.
- فرع شركة غير مقيمة مصرح له بمزاولة الأعمال في المملكة.

ولا يعد المكان منشأة دائمة لغير المقيم في المملكة إذا استخدم في المملكة للأغراض الآتية فقط:

- ١- تخزين أو عرض أو توريد بضاعة أو منتجات تعود إلى غير المقيم.
- ٢- الإبقاء على مخزون من بضاعة أو منتجات تعود إلى غير المقيم لغرض المعالجة من قبل شخص آخر.
- ٣- شراء بضاعة أو منتجات لغرض تجميع المعلومات فقط لغير المقيم.
- ٤- أداء نشاطات أخرى ذات طبيعة إعدادية أو مساعدة لمصلحة غير المقيم.
- ٥- إعداد العقود للتوقيع عليها والمتعلقة بقروض، أو توريد بضائع، أو أعمال خدمات فنية.

الشرط الثاني: مصدرية الدخل:

تسري الضريبة على الدخل المتحققة داخل المملكة من جراء نشاط أو عمل تتم تأديته داخل المملكة.

يعد الدخل متحققاً من مصدر في المملكة في أي من الحالات التالية على سبيل المثال:

- ١- إذا نشأ عن نشاط تم في المملكة.
- ٢- إذا نشأ عن ممتلكات غير منقولة موجودة في المملكة (كالأرباح الناتجة عن التخلص منها).
- ٣- إذا نشأ عن التخلص من الحصة أو الشراكة في شركة مقيمة.
- ٤- إذا نشأ عن تأجير ممتلكات منقولة مستخدمة في المملكة.
- ٥- إذا نشأ عن بيع أو ترخيص باستخدام ممتلكات صناعية أو فكرية في المملكة.
- ٦- مبالغ يدفعها مقيم مقابل خدمات تمت بالكامل أو جزئياً في المملكة.
- ٧- مبالغ مقابل استغلال مورد طبيعي في المملكة.

الأنشطة الخاضعة لضريبة الدخل:

ما المقصود بالنشاط الخاضع للضريبة؟

المقصود جميع أوجه النشاط على اختلاف أنواعها كالنشاط التجاري والصناعي، والزراعي، والخدمي، وأعمال البنوك، والتأمين، والاستثمارات باختلاف أنواعها أو مجالاتها، وعمليات النقل، وتأجير الممتلكات المنقولة وغير المنقولة، الملموسة وغير الملموسة، وكذلك النشاط المهني، أو الحرفي، أو أي نشاط آخر مشابه القصد منه تحقيق الربح، كالوكالات وأعمال السمسرة ... الخ.

١- نشاط المهن الحرة والحرف:

يقصد بالمهن الحرة تلك المهن التي يكون العمل فيها هو العنصر الأساسي والتي تحتاج مزاولتها إلى كفاءة علمية أو خبرة فنية تقوم أساساً على النشاط الذهني وتتطلب الحصول على مؤهلات علمية عالية، كمهنة الطبيب والمحامي والمهندس والمحاسب التي يزاولها أصحابها على وجه الاستقلال.

وعلى العكس من ذلك فإن أصحاب الحرف يمارسون في العادة أعمالاً يدوية بصفة مستقلة معتمدين في ذلك بصورة أساسية على مهاراتهم وخبرتهم الشخصية وليس على المؤهلات العلمية، كالنجار والكهربائي والسباك والخياط والحلاق.. الخ.

والدخل الذي يحصل عليه صاحب المهنة أو الحرفة، ليس ربحاً وإنما هو تعويض عن أتعاب نظير الخدمات التي يؤديها للغير، فوعاء الضريبة ينصب على دخل العمل الناتج من النشاط الشخصي لصاحب المهنة أو الحرفة. فالعنصر الأساسي لهؤلاء هو العمل، واستخدامهم لبعض الأدوات والمعدات اللازمة لعملهم لا يعد من قبيل استثمار رأس المال.

٢- نشاط التجارة والصناعة:

المنشآت التجارية:

هي المنشآت التي تهدف إلى تحقيق الربح ولا يمكن حصرها بسهولة، وإنما يمكن أن توصف بأنها تزاول أعمالاً تتميز بالسعي وراء الربح سواء كانت هذه الأعمال تعتبر تجارية طبقاً لأحكام القانون التجاري، أو لا تعتبر تجارية طبقاً لهذا القانون.

ومن أمثلة المنشآت التجارية: عمليات البيع والشراء، عمليات الوساطة، تأجير محلات أو الآلات.

المنشآت الصناعية:

هي المنشآت التي تقوم بتحويل الخامات والمواد الأولية إلى سلع جاهزة أو نصف مصنعة صالحة للاستخدام ويدخل ضمن ذلك الصناعات الغذائية والكيمائية والطبية والمعدنية أو التي تقوم باستخراج المواد الأولية من باطن الأرض، ويدخل ضمن ذلك أعمال المناجم وآبار البترول ومناجم المياه، أو التي تقوم بأعمال النقل والتفريغ والتخزين وتشمل صناعة السيارات وبناء السفن والطائرات.... الخ.

٣- نشاط استئجار وتأجير الممتلكات المنقولة وغير المنقولة:

يدخل ضمن هذه الأعمال نشاط استئجار وتأجير الممتلكات المنقولة وغير المنقولة، فالأشخاص الذين يؤجرون محلات تجارية أو صناعية مع الأثاث والأدوات التي تلزم تشغيلها، سواء كان الإيجار يشمل أو لا يشمل كل أو بعض العناصر المعنوية المتعلقة بالمتجر أو المصنع، مثل تأجير الفنادق بأدواتها وأثاثها، يعد طريقة من طرق استغلال المحل التجاري وما يحصل عليه المؤجر على النحو يعتبر ربحاً يخضع للضريبة.

ويدخل في أعمال استئجار وتأجير الممتلكات أيضاً، عمليات استخدام حقوق الاختراع، فعند استعمال حق الاختراع المملوك لشركة أجنبية من قبل شركة وطنية مقابل مبلغ سنوي، فإن هذا المقابل الذي تتقاضاه الشركة الأجنبية سنوياً (إتاوة) يخضع بكامله للضريبة في المملكة.

ولقد عرف النظام الإتاوة بأنها "الدفعات المستلمة مقابل استخدام الحقوق الفكرية، أو الحق في استخدامها، والتي تشتمل ولا تقتصر على حقوق التأليف، وبراءات الاختراع، والتصاميم، والأسرار الصناعية، والعلامات والأسماء التجارية، والمعرفة، وأسرار التجارة، والأعمال، والشهرة، والدفعات المستلمة مقابل معلومات تتعلق بخبرات صناعية أو تجارية أو علمية، أو مقابل تحويل حق استغلال الموارد الطبيعية والمعدنية".

٤- نشاط السمسرة والعمولة:

تخضع عمليات السمسرة والعمولة التي يحصل عليها الوكلاء والسماسرة للضريبة حتى لو كانت عن عارض أي دون توفر شرط الاعتياد والتكرار أو شرط الاحتراف.

وبصفة عامة تطبق الضريبة على كل شخص أو وكالة أو مكتب يشتغل بأعمال الوساطة لشراء أو بيع أي نوع من البضائع أو المواد الغذائية أو القيم المالية على اختلاف أنواعها.

٥- نشاط أعمال المقاولات والتركيبات:

يقصد بأعمال المقاولات والتركيبات: أعمال تشييد المباني وشق الطرق وإقامة الموانئ، والكباري، والقنوات، وخطوط أنابيب المياه والبتترول والغاز.. الخ.

وفي الغالب فإن هذه الأعمال تقوم بها شركات أجنبية يتم الاتفاق معها على تنفيذها من خلال مناقصات دولية وبعد الانتهاء من تنفيذ مثل هذه الأعمال تختفي هذه الشركات.

ووفقاً لنظام ضريبة الدخل في المملكة إذا حصل المكلف فرداً كان أو شركة على عقد مقاوله لمدة نقل عن سنة كاملة فيعامل معاملة سائر المكلفين الذين تتم محاسبته على أساس سنة كاملة من ناحية تقديم الميزانيات والحسابات ودفع الضريبة.

إن نشاط شركات المقاولات يعتبر نشاطاً تجارياً وبالتالي تخضع أرباحه لضريبة الدخل.

ويمكن أن يقاس الإيراد من العقود طويلة الأجل بإحدى طريقتين:

<u>الثانية: طريقة الإنجاز الكلي</u>	<u>الأولى: طريقة نسبة الإنجاز</u>
<p>وتسمى أيضاً بطريقة المشاريع الكاملة والتي بموجبها يتم تحديد الأرباح والخسائر من العقود طويلة الأجل عند إنجاز العقد بالكامل أو عند إكمال جزء كبير منه.</p> <p>وهذه الطريقة يرفضها نظام ضريبة الدخل لأنها تؤدي إلى إرجاء الاعتراف بالدخل إلى حين إنجاز الدخل بالكامل فلا تتحقق بذلك مبادئ النظام الضريبي مثل سنوية الضريبة واستقلال السنوات والاستحقاق.</p>	<p>وفقاً لهذه الطريقة، تتم المحاسبة عن العقود طويلة الأجل للمكلف الذي يستخدم مبدأ الاستحقاق (سواءً إيراداً للمقاول، أو مصروفاً لصاحب العقد أو المقاول الرئيس) على أساس نسبة العمل المنجز خلال السنة الضريبية.</p> <p>هذه هي الطريقة المتبعة في المملكة للمحاسبة عن العقود طويلة الأجل.</p>

ويقصد بالعقد طويل الأجل أي عقد تصنيع، أو تركيب، أو إنشاء، أو تسليم مفتاح، أو أداء خدمات متعلقة بها (مثل عقد المهندس المشرف على إنشاء المشروع)، الذي بدأ تنفيذه خلال السنة المالية ولم يكتمل التنفيذ حتى تاريخ إقفال الحسابات، وذلك باستثناء العقد المتوقع تنفيذه بالكامل خلال ستة أشهر من تاريخ البدء الفعلي في تنفيذه.

وفي حال عدم تقيد المكلف بهذه الطريقة فللهيئة الحق في تحديدها وفقاً لما تراه على ضوء ما يتوفر لديها من معلومات وأدلة وقرائن.

٦- نشاط الشحن والنقل:

يقصد بها مكاتب شركات الطيران والنقل والشحن والملاحة التي تعمل في مجال نقل المسافرين والبضائع جواً وبراً وبحراً. وهذه الأعمال تخضع للضريبة لكونها تزاوّل عن طريق منشأة دائمة.

ومنعاً للازدواج الضريبي الدولي، وتسهيلاً لحركة النقل الدولي فإن معظم المعاهدات الضريبية الدولية تنص على أن هذه الشركات لا تخضع للضريبة إلا في الدولة التي يوجد بها المركز الرئيسي.

وحيث أن مثل هذه المؤسسات تواجه صعوبات في تقديم إقراراتهم فيتم تحديد الوعاء الضريبي بنسبة (٥%) من إجمالي دخل الخطوط الجوية وشركات الشحن والنقل البري والبحري الأجنبية والمتحقق في المملكة.

٧- نشاط الأعمال المصاحبة للتوريد:

بالنسبة لعقود توريد البضائع إلى المملكة بما في ذلك عقود شحنها والتأمين عليها، فإنها لا تعد قد نشأت عن نشاط تم في المملكة ما لم تتضمن العقود أعمالاً مصاحبة كأعمال النقل الداخلي، أو التركيب، أو الصيانة، أو التدريب ونحوها يتم ممارستها داخل المملكة.

محاضرة ٢

وفي هذه الحالة تعد الأعمال المصاحبة فقط أعمالاً نشأت عن نشاط في المملكة. ومن ثم فإن فرض الضريبة يقتصر على عقود الأعمال المصاحبة للتوريد فقط كأجور النقل أو التركيبات مثلاً دون قيمة التوريد.

٨- نشاط التأمين:

يعرف التأمين من الناحية القانونية بأنه عقد بين طرفين المؤمن (شركة التأمين) والمؤمن عليه (المستأمن) يحصل بموجبه الطرف الثاني (أو من يحل محله) نظير أقساط يدفعها للطرف الأول على تعويض من الطرف الأول في حالة تحقق خطر معين منصوص عليه في عقد التأمين.

يوجد نوعين لنشاط التأمين ويخضع كلاهما لضريبة الدخل:

<u>أ- التأمين العام غير الادخاري:</u> هو التأمين على الممتلكات ضد السرقة، الحريق... الخ	<u>ب- التأمين الادخاري (التأمين على الحياة):</u> أي اصدار وثائق التأمين التي تستحق عوائدها عند نهاية العقد أو وفاة الشخص المؤمن عليه.
--	--

٩- نشاط الإدارة:

في المملكة تدار فنادق الدرجة الأولى والممتازة بواسطة شركات الفنادق العالمية المشهورة مثل: شيراتون، ماريوت، والانتركونتيننتال، وغيرها بموجب اتفاقيات تتلقى بموجبها تلك أتعاب محددة.

وفي حالة قيام بعض الشركات الأجنبية بتأجير العدد والآلات لإحدى المنشآت الوطنية بشرط قيام الشركات الأجنبية بإدارة هذه العدد والآلات وبحيث لا تتحمل المنشأة الوطنية المستأجرة أية مخاطر أو مصاريف سوى مبلغ الإيجار فإن مبلغ الإيجار يخضع للضريبة في المملكة لتوفر شرطي المصدرية والممارسة وبالتالي فإن عملية الإدارة تمثل منشأة دائمة.

١٠- نشاط الفنادق:

يقوم نشاط الفنادق أساساً على توفير الإقامة للنزلاء، وقد يضاف إلى ذلك المأكل وغيره من الخدمات الأخرى، وبحيث يكون صافي الربح ممثلاً فيما يتقاضاه صاحب الفندق مقابل خدماته للنزلاء محسوماً منه المصروفات التي يتكبدها في هذا السبيل.

الدخول المعفاة من ضريبة الدخل:

الأصل أن تفرض الضريبة على الدخل التي تتوافر فيها أركان الخضوع لهذه الضريبة وشروطها. نص نظام ضريبة الدخل في المملكة على بعض الإعفاءات من الضريبة، ومن أمثلة الدخول المعفاة من الضريبة:

تعفى الدخول الآتية من ضريبة الدخل:

١- المكاسب الرأسمالية المتحققة من التخلص من الأوراق المالية المتداولة في سوق المال بالمملكة بشرط أن تكون عملية التخلص قد تمت وفقاً لنظام السوق المالي في المملكة وألا تكون الاستثمارات التي تم التخلص منها قائمة قبل تاريخ ١٤٢٥/٦/١٣ هـ الموافق ٢٠٠٤/٧/٣٠ م.

٢- المكاسب الرأسمالية المتحققة من التخلص من الأوراق المالية المتداولة في سوق مالي خارج المملكة بشرط أن تكون هذه الأوراق المالية متداولة في السوق المالية السعودية وألا تكون الاستثمارات التي تم التخلص منها قائمة قبل تاريخ ١٤٢٥/٦/١٣ هـ الموافق ٢٠٠٤/٧/٣٠ م.

٣- التوزيعات النقدية والعينية (كتوزيعات الأسهم) المستحقة عن استثمارات شركة أموال مقيمة في شركات مقيمة أو غير مقيمة. ويشترط لإعفاء هذه التوزيعات أن تكون هذه الاستثمارات بنسبة ١٠٪ أو أكثر من رأس مال الشركة المستثمر فيها خلال السنوات التي تم التوزيع عنها وأن تستمر ملكية هذه الاستثمارات بنفس النسبة لمدة سنة كحد أدنى.

٤- الكسب الناتج عن التخلص من الممتلكات من غير أصول النشاط.

٥- دخول السفراء والوزراء المفوضون وغيرهم من الممثلين والسياسيين والقناصل والملحقين القنصليين الأجانب وكذلك موظفي الممثلات الأجنبية الإداريين المعنيين من حكوماتهم والذين هم من رعايا بشرط المعاملة بالمثل وفي حدود تلك المعاملة.

٦- إعفاءات منع الازدواج الضريبي، كالضرائب على الإرث والتركات تنفيذاً لاتفاقية تحاشي الازدواج الضريبي الموقعة بين حكومة المملكة العربية السعودية وبين حكومة الجمهورية الفرنسية.

٧- دخل المشاريع التي تنفذ بالتعاون مع الحكومة الأمريكية.